

من الامتناع الذاتي والوجوب الذاتي والامكان الخاص
يقابل الاخر فلا يجمع هذه الامور ولا الاثنان منها في
محل واحد اصلا **قول المحقق** وهذا ما يقال انه الخاص
ان الضرورة بحسب الذاتي بناقضها الامكان بحسب
الذات وان الضرورة بحسب الوصف بناقضها الامكان
بحسبه وان الضرورة بحسب الوقت المعين بناقضها
الامكان بحسبه وان الضرورة بحسب الوقت الغير المعين
بناقضها الامكان بحسبه فالوجوب بحسب الشئ يناقض
الامكان بحسب ذلك الشئ والاستحالة بحسب الشئ
بناقضها الامكان بحسب ذلك الشئ **قول المحقق** فان
قبل المعلول النوعي الامر كما ذكر في سوال وجوابا فان
المعلول صنفين اوجنباً فذكر النوعي اما مبني على
الاكتفاء به عما عداه من المشاركة له في ذلك او على
ان يكون المراد منه ما هو المعنى للفقوة وجهتها بحث
وهو ان هذا الكلام يقتضي وجود الكلي الطبيعي في الخارج
لان ما لا وجود له فيه فلا علة له مع ان التحقيق انه غير
موجود في الخارج وذلك لوجهين احدهما انه لو وجد
في الخارج كان اما الجزئيات في الخارج او جزءاً منها
او خارجاً عنها والاقسام باسرها اما الاول فلا
لو كان عين الجزئيات يلزم ان يكون كل واحد من الجزئيات
عين الاخر في الخارج ضرورة ان كل واحد فرضه منها عين
الطبيعة الكلية وهي عين الجزئيات الاخرى وعين الصفة
عين فيكون كل واحد فرضه منها محيى الاخر هذا الخلف
واما الثاني فلا انه لو كان جزءاً منها في الخارج لتقدم
عليها في الوجود ضرورة ان الجزء الخارجي ما لم يتحقق

اولاً

اولاً وبالذات لم يتحقق الكل وحده يكون مغايراً في الوجود
فلا يصح حملها عليها واما الثالث فبين الاستحالة وقتها
ان الطبيعة الكلية لو وجدت في الاعيان كان الوجود في الاعيان
اما تحت الطبيعة او هي مع امر اخر لا سبيل الى الاول والآخر
وجود الامر الواحد بالشخص في امكنة مختلفة واتصافه
بصفات متضادة ومن البين بطلانه ولا الى الثالث والام
يشل من ان يكونا موجودين بوجود واحد او بوجودين فان
كانا موجودين بوجود واحد ذلك الوجود ان قام بكل واحد
منها يلزم قيام الشئ الواحد بحملين مختلفين وان حال وان
قام بالمجموع لم يكن كل منهما موجوداً بل المجموع هو الموجود وان كانا
موجودين بوجودين فلا يمكن حمل الطبيعة الكلية على المجموع هذا
خلف وما تعال في وجود الكلي الطبيعي من ان الحيوان مثلا يجزء
هذا الحيوان الموجود في الخارج وجزء الموجود في الخارج موجود
فيه فا لوجود واحد والموجود اثنان لو الوجود ايضا اثنان
فغير تام لان ان اريد ان جزءه في العقل فهو مسلم ولكن لا يتر
منه كونه موجوداً في الخارج اذا الاجزاء العقلية لا يجب ان تكون
موجودة في الخارج وان اريد ان جزءه في الخارج فهو غير مسلم
كيف وهو اول المسئلة لانه منقوض بالصفات القديمة فان
الامر يتجزء هذا الامر الموجود في الخارج مع انه غير موجود
فيه وجوابه ان المراد من تعليل المعلول النوعي بعلة مستقلة
تعليل فرد منه بعلة مستقلة منها وتعليل فرد اخر منه بعلة مستقلة
اخرى منها الا ان الطبيعة النوعية الموجودة في الخارج فحين
الافراد معللة بعلة مستقلة حتى يرد البحث المذكور فيه مما سئل
فتأمل حتى تنل **قول المحقق** واعلم اننا ذكره المصنف فيه نظراً لانه
ان امره يكون الإيجاب او اعتبارياً يكون امره اعتبارياً مخصوصاً